

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

4788 - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا جرير بن عبد

الحميد عن عبد الملك بن عمير عن عطية القرظي قال قال ي كنت فيمن حكم فيهم سعد بن معاذ فشكوا في : أمن الذرية أنا أم من المقاتلة ؟ فنظروا إلى عانتني فلم يجدوها نبتت فألقيت في الذرية ولم أقتل قال أبو حاتم : لما جعل المصطفى A الفرق بين يقتل وبين من يستبقى من السبي الإنبيات ثم أمر بقتل من أنبت صح أن العلة فيه أن من أنبت كان بالغاً يجوز أن يقاتل ولما صح ما وصفت من العلة كان فيها الدليل على أن الصبيان والنساء عن دور الحرب إذا قاتلوا قوتلوا إذ العلة التي من أجلها رفع عنهم القتل عدت فيهم وهي مجانية القتال

صحيح إسناده K